رابط المادة على منصة باحث

شرح مختصر صحيح مسلم

271 - شرح مختصر صحيح مسلم)باب: في إباحة العمرة في شهور الحج(الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين وجميع المسلمين يقول الامام الحافظ - 00:00:01

زكي الدين عبدالعظيم المنذري رحمه الله تعالى في كتابه مختصر صحيح مسلم باب في اباحة العمرة في شهور الحج عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج - 00:00:20

من افجر الفجور في الارض ويجعلون المحرم سفرا ويقولون اذا برأ الدبر وعفى الاثر وانسلخ صفر قلت العمرة لمن اعتمر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج - 00:00:39

فامرهم ان يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اي الحل قال الحل كله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:01:00

واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصلح لنا الهنا شأننا كله. امين. ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين. اللهم انا نسألك الهدى والسداد - 00:01:19

اللهم اما بعد قال المصنف الحافظ المنذري رحمه الله تعالى باب في اباحة العمرة في شهور الحج شهور الحج ثلاثة معروفة قال الله تعالى الحج اشهر معلومات وهي شوال وذي القعدة وعشر من ذي الحجة - 00:01:50

و كان اهل الجاهلية يرون العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور ومن عظائم الامور ويعد عندهم هذا العمل عملا منكرا وليس هذا وليس هذا فحسب بل فجورا. بل من افجر الفجور - 00:02:19

وهذه الجاهلية مما جاء الاسلام بابطالها العمرة العمرة ليس لها اه اشهر معينة ليس لها ميقات زماني ميقاتها الزماني على مدار العام في اي شهر مشهورة وفي اي يوم من ايامه - 00:02:47

فليس لها ميقات زماني لا تؤدى الا فيه الحج له اشهر معلومات لا تعقد النية بالحج الا فيه. فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج. اما للعمرة - 00:03:23

فميقاتها الزماني هو على مدار العام باي يوم في اي اسبوع في اي شهر ليس لها ميقات زماني لا تعقد النية الا فيك كما هو الشأن في الحج واهل الجاهلية - 00:03:44

كانوا يرون العمرة في اشهر الحج غير جائزة ويرونها محرمة ويعدونها امرا منكرا تجاهل الاسلام بابطال ذلك بابطال ذلك وهذه الترجمة في بيان هذا الامر في اباحة العمرة في شهور الحج في باحة العمرة في شهور الحج - 00:04:02

لعلنا نذكر تقدم معنا في حديث جابر ابن عبد الله الطويل الذي ساق في حجته النبي عليه الصلاة والسلام قال في جابر لسنا نعرف العمرة لسنا نعرف العمرة وتقدم ايضا البيان ان قوله لسنا نعرف العمرة - 00:04:30

ليس المقصود من حيث هي يعرفونها لكن يقصد لسنا نعرف العمرة في اشهر الحج لسنا نعرف العمرة في اشهر الحج الاسلام جاء اباحة العمرة في اشهر الحج وانها آآ عمل صحيح - 00:04:53

بل ان اه وهذا سيأتي معنا في ترجمة قريبة بل ان عمر النبي عليه الصلاة والسلام وهي اربع عمر كلها وقعت في في اشهر الحج. كلها وقعت فيه اشهر الحج - 00:05:16

اورد هنا حديث آآ جابر اورد حديث جابر اه اورد حديث ابن عباس رضي الله عنهما في اه ما يتعلق بهذه الترجمة قال كانوا اي اهل الجاهلية يرون ان العمرة في اشهر الحج من افجر - 00:05:34

اه الفجور في الارظ ويجعلون المحرم صفرا ويجعلون المحرم سفرا اتاني جاهلية اتان جاهليتان جالسان بابطالهما الاولى انهم يرون العمرة في اشهر الحج من افجر الهجوم وانها باطلة ولا ولا تصح - 00:05:59

والثانية انهم يجعلون المحرم صفرا وهذا هو النسيء الذي جاء ذكره في قوله سبحانه وتعالى انما النسيئ زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما يواطئ عدة ما حرم الله - 00:06:26

يجعلون المحرم سفرا اي يؤخرون المحرم ويقدمون سفر يقدمون سفر عليه و كل هذا جاء الاسلام بابطاله الامور التي هي او انواع الجاهلية التي كانوا عليها كثيرة جدا كثيرة جدا - 00:06:45

والاسلام ابطلها وتقدم معنا في حديث جابر رضي الله عنهما في خطبته في عرفة ذكر امور عديدة من امور الجاهلية ابطلها عليه الصلاة والسلام ثم عمم قال كل امر من امور الجاهلية تحت - 00:07:18

قدمي موضع ابطل ذلك اوطلق آآ جاهليتهم عليه الصلاة والسلام وانواع الجاهلية التي كانوا عليها كثيرة جدا وقد احسن رحمه الله كثيرا وافاد ونفع العباد الامام المجدد المصلح شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى - 00:07:36

عندما افرد هذه المسألة بكتاب عظيم سماه مسائل جاهلية مسائل الجاهلية وسرد رحمه الله تعالى كثير من من مسائل الجاهلية التي جاء الاسلام بابطالها قال ويقولون اذا برأ الدبر فرأى الدبر - 00:08:02

الدبر هو ما يكون من من اثر او جرح على ظهر البعير الناقة او البعير بسبب شد الرحم عليه وركوب الراكب مدة طويلة عليه فهذا يؤثر فيه يبقى هناك اثر على بعض البعير - 00:08:31

من الركوب شد الرحم والمدة الطويلة يقولون اذا برأت دبر وعفا الاثر عفى الاثر اما ان يكون المراد بها عفا اثر اه اه آآ الابل في طريقها الى الحج لم تبقى هناك اي اثار لها - 00:08:54

او عفا الاثر اي للدبر بحيث يكون برئ تماما ولم يبق له آآ اي اثر وانسلخ سفر وانسلخ سفر والسفر كما تقدم قدموه على قدموه على على المحرم وانسلخ سفر - 00:09:21

حلت العمرة لمن اعتمر الف العمرة لمن اعتمر اهذا كله من من جاهلية القوم التي جاء الاسلام بابطالها انظر هذا الابطال العملي للجاهلية وهكذا كان هديه عليه الصلاة والسلام يعني يأتي في في - 00:09:48

اوقات امور ما يظن ان ان سيكون هذا سيكون هذا هذا العمل فيأتي عليه الصلاة والسلام على الجاهلية مبطلا لها بفعله والزام اصحابه رضي الله عنهم بذلك قال فقدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - 00:10:18

صبيحة رابعة اي من شهر ذي الحجة مهلين بالحج مهلين بالحج مهلين بالحج اي منهم من اهل به مفردا ومنهم من اهل به قارنا ومنهم من اهل متمتعا به الى متمتعا بالعمرة الى الحج - 00:10:41

الانساك الثلاثة المعروفة ومنهم ايضا من ساق الهدي ومنهم من لم يسق الهدم امرهم ان يجعلوها عمرة وهذا الامر خاص بمن لم يسق الهدي اما من كان مثل النبي عليه الصلاة والسلام قد ساق الهدي وهم قلة - 00:11:07

فهؤلاء يبقون مثله عليه الصلاة والسلام الى يوم النحر حتى يبلغ الهدي محله ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في تطييب خواطرهم واياناس نفوسهم لما الزمهم بذلك عليه الصلاة والسلام قال صلوات الله وسلامه وبركاته عليه لو استقدمت من امري - 00:11:32

ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة اي لكنت مثلكم بدون هدي وايضا اجعلها عمرة وهذا اخذ منه العلماء ان التمتع افضل الانساب ان التمتع هو افضل الانساك اه في تلك الحجة حجة الوداع - 00:11:59

امرهم بذلك على وجه الالزام. كل من لم يسرق الهدي آآ امرهم على وجه الالزام ان يتحللوا منهم بعقد عمرة لما وصل الى مكة عرض

عليهم الامر انظن لكن لما انهوا الطواف والسعي وهم على المروة الزم من لم - 00:12:22
من لم يسق الهدي الزمهم بذلك ولعل من الحكمة في ذلك الالزام الذي هو ليس آآ الا في تلك السنة الا في تلك السنة لعل الحكمة في ذلك ابطال هذه الجاهلية. ومن كان في نفسه شيء يذهب - 00:12:44
ولهذا تأمل فتح عظم ذلك عندهم لانه مثل ما تقدم في حديث آآ جابر لسنا نعرف نعرف العمرة فيه اشهر الحج شيء غير غير معروف ولا مألوف ولا معتاد تعاظم ذلك عندهم - 00:13:06
قالوا يا رسول الله اي الحل يعني يقصدون هل هو حل دون حل بامور يعني يسيرة قال الحل كله الحل كله يعني الحل التام مثل ما كانت حالهم قبل الدخول - 00:13:24
الاحرام. الحاصل ان هذا الحديث فيه مثل ما ترجم المصنف الحافظ المنذري اباحة العمرة بشهور الحج. نعم احسن الله اليك باب فضل العمرة في رمضان. عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لامرأة من - 00:13:45
انصار يقال لها ام شنان ما منعك ان تكوني حججتي معنا قالت ناضحان كانا لابي فلان زوجها حج هو وابنه على احدهما وكان الاخر يسقي عليه غلامنا قال فعمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي - 00:14:09
قال باب فظل العمرة في رمظان فضل العمرة في رمضان العمرة في رمظان في هذا الشهر الذي هو خير شهور العام وافضلها لها شأن عظيم ورد في هذا الحديث الخاص المبين - 00:14:36
لفضلها وعظيم ثوابها قال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لامرأة من الانصار يقال لها ام سنان ما منعك ان تكوني حججتي معنا - 00:14:56
هذا سبحان الله فيه آآ لطف النبي عليه الصلاة والسلام العظيم. الله وحرصه قد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنيتم حريص عليكم للمؤمنين رؤوف رحيم والله جل وعلا يقول النبي - 00:15:19
اولى بالمؤمنين من انفسهم. من معاني الاية او مما تتضمنه الاية انه عليه الصلاة والسلام احرص على كل كل مسلم من نفسه وانصح له من نفسه عليه الصلاة والسلام فكان من من لطفه وكمال نصحه وجميل حرصه عليه الصلاة والسلام يتفقد - 00:15:38
اصحابه. فهذه امرأة انصارية لم تحج معه في ففقده هذا الفقد لها يشعر انه يتفقد اصحابه ليس الرجال حتى النساء يسأل ويعرف وصلوات الله وسلامه عليه فهذه امرأة من من الانصار يقال لها ام سنان - 00:16:00
لم تتمكن لم يتيسر ان لها ان تحج مع حج ابنها وحج زوجها مع النبي عليه الصلاة والسلام وهي لم لم تتمكن من ذلك لسبب يأتي ذكره فقال لها عليه الصلاة والسلام ما منعك - 00:16:22
آآ ان تكوني حججتي معنا ما منعك ان تكوني حججتي معنا فذكرت آآ رضي الله عنها السبب قالت ناظحان كان لابي فلان اي زوجها حج هو وابنه على احدهما وكان الاخر يسقي عليه غلامنا نخلا لنا - 00:16:42
ما نستغني عنه لانه ينقطع الماء عن عن النخل فنحتاجه الماء واستخراجه من البير كان الاخر يسقي عليه غلام آآ غلام نخلا لنا غلامنا نخلا لنا فذكرت السبب في عدم تمكنها من الحج هو عدم وجود - 00:17:09
المطية عدم تيسر المركوب بمعنى انها كانت في نفسها راغبة شد الرغبة وحريصها شد الحرص لكن منعها انه لا يوجد ان وسيلة النقل المركوب الذي تذهب عليه وتم تعطيه لاداء - 00:17:35
الحج فقال عليه الصلاة والسلام وهذا ايضا من جميل نصحه عليه الصلاة والسلام لها وللامة صلوات الله وسلامه عليه فقال لها فعمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي هذا الان في تسلية لها - 00:17:56
واناس لقلبها فتح ابواب ابواب الخير وان ابواب الخير مشرعة مهيئة فاتك الحج معي امامك اه اه فرمضان مقبل اجتهدي في عمرة في في رمضان وهي تقضي حجة او حد جامعي - 00:18:26
حجة او حجة من اين اه تقضي حجه اي مثل مثل حجة مثل الحجة ليس المعنى هذا في بيان الفضل وليس المعنى انها تغني عن آآ عن حجها او تجزئ عنها - 00:18:53

بمعنى مثلا من كان عليه حج فريضة او علي حج نذر الزم نفسه به ويعتمر في رمظان ما يسقط عنها الفريق ولا يسقط عليه عنه النذر الذي نذر فالمراد بيان الفضل وان ان ثوابه عظيم - 00:19:16

يعني مثل قول النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث المعروف من تطهر في بيته ثم اتى مسجد قباء فصلى صلاة كان كاجر عمرة من عليه عمرة عمرة الاسلام او عليها نذر ان يعتمر وذهب وتطهر - 00:19:38

صلى في قباء ركعتين ما يقال انه اعتمر لكن له هذا الثواب له ثواب عظيم وهذا فيه تحفيز على هذه الاعمال العظيمة المباركة قال فعمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي - 00:19:58

وهذا حكم عام يعني له اه اه حكم على عمومه ليس خاصا اه هذه المرأة على قاعدة اهل العلم المعروفة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب يعني هذه المرأة ام سنان - 00:20:17

رضي الله عنها وجزاها خير الجزاء. جعلها الله سبحانه وتعالى سبب في هذا بهذا الفضل الفضل العظيم جعلها الله سببا في هذا الفضل العظيم. عمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي نعم - 00:20:41

احسن الله اليك باب كم حج النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي اسحاق قال سألت زيد ابن ارقم كم غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبع عشرة قال وحدثني زيد ابن ارقم - 00:21:03

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزى تسع عشرة وانه حج بعدما هاجر حجة واحدة هجت الوداع قال ابو اسحاق وبمكة اخرى قال باب كم حج النبي صلى الله عليه وسلم. صلى الله وصياته في الترجمة التي بعده كم ائتمر - 00:21:23

اورد هنا ان ابي اسحاق قال سألته زيد ابن ارقم اه رضي الله عنه كم غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كم غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:21:51

قال سبعة عشرة غزوة قال وحدثني زيد بن ارقم رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزى تسعة عشرة اي غزوة في هذا الحديث ان عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشرة - 00:22:09

وان الذي تمكن زيد من مشاركة النبي صلى الله عليه وسلم فيه من هذه الغزوات سبع اشهر يعني فاته اثنتان فاته اثنتان اورد الحافظ المندعي تحت هذه الترجمة هذا الحديث والترجمة في كم حج النبي عليه الصلاة والسلام - 00:22:28

والحديث في الغزوات والسؤال عن الغزوات لكنه جاء في في اخره الحديث هو في الغزوات والسؤال عن الغزوات لكن جاء في اخره اه انه قال وانه حج بعد ما هاجر - 00:22:51

حجة واحدة حجة الوداع قال ابو اسحاق الراوي عن زيد بن ارقم قال وبمكة اخرى يعني قبل ان يهاجر وبمكة اخرى اي قبل ان ان يهاجر بمكة اي قبل ان يهاجر من مكة الى - 00:23:10

المدينة فاذا افاد هذا الحديث انهما حجتان حجة الوداع التي هي في اخر عمرة الشريف عليه الصلاة والسلام وواحدة قبل ان ان يهاجر فكانت بمكة ولعلنا نذكر تقدم معنا حديث جبير بن مطعم - 00:23:30

اه رضي الله عنه يحكي امرا شهده قبل اسلامه شهده قبل اسلامه يقول اظللت بعيرا لي فذهبت اطلبه يوم عرفة لا بتطلبه يوم عرفة يعني يبحث عنه فرأيت آآ رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:51

واقفا مع الناس بعرفة بعرفة فقلت والله ان هذا لمن الحمس فما شأنه ها هنا؟ وكانت قريش تعد من الحبس. الحديث تقدم معنا قريش يرون انهم اهل الحرم فاذا وصلوا الى اه - 00:24:16

ادى الحرم نهاية الحد مزدلفة يقفون هناك. بقية الناس اه يقفون من ماذا بعرفة والله جل وعلا قال ثم افيضوا من من حيث افاض الناس ولما وقف عليه الصلاة والسلام في عرفة - 00:24:36

بهجة الوداع قال للناس هذا ارث من ارث ابيكم ابراهيم عليه السلام فهذه هذه الحجة التي قال عنها ابو اسحاق وبمكة اخرى لعلها هذه التي جاءت في حديث الزبير بن مطعم متقدم - 00:24:57

لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفات منفردا عن ما كان عليه اه الاهل ما كان عليه قريش من انهم لا يخرجون الى الحلم

بل يقفون ذلك اليوم في - 00:25:17
في المزدلفة في الحرم وهذا كذلك من الجاهليات التي جاء الاسلام بابطالها وفي فيما يتعلق باعمال الحج خاصة غير غيروا في في الجاهلية كثير وكثير من من دين ابراهيم ومن ملة ابراهيم - 00:25:34
فجاء عليه الصلاة والسلام واعاد الناس الى الجادة مالك الله اليك كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:25:55
اعتمر اربع عمر كلهن في ذي القعدة الا التي مع حجته عمرة من الحديبية الا التي مع حجته عمرة من الحديبية او زمن الحديبية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة - 00:26:14
وعمرة من جعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة وعمرة مع حجته قال باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم. واورد هنا - 00:26:36
هذا الحديث حديث انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذي القعدة كلهن في ذي القعدة في ظل قاعدة كلهن في هذا الشهر - 00:26:58
وهو من اشهر الحج وتقدم ان العمرة في اشهر الحج يعدها اهل الجاهلية من افجر الفجور فكل عمر النبي صلى الله عليه وسلم في اشهر الحج وفي هذا الشهر تعيينا - 00:27:19
ايه ده قال اعتمر اربع عمر كلهن في في ذي القعدة الا التي مع حجته الا التي مع حجته ثم فصل الاربع يعني اجمل ثم فصل آآ وهذا يعني كما لا يخفى طريقة نافعة في التعليم - 00:27:37
ما قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم وسردها لو كانت كذلك ربما لا يضبط العدد لكن بدأها بقوله اربع واصبح الان كل الناس يحفظون ذلك اربع امور لكن لو سردت سردا بدون عد ربما لا تضبط هكذا - 00:28:07
فهذا من فائدة فائدة ذكر العدد ثم يأتي من بعده التفصيل هذا نظيره في القرآن في سورة النور يا ايها الذين امنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات - 00:28:25
ثلاث مرات وقبل صلاة الفجر وحين تظعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء فائدة العدد يعين على الظبط وهذا يكثر في احاديث النبي صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. فذكرها اجمالا انه اربع ثم فصلها - 00:28:51
قال عمرة من الحديبية او زمن الحديبية في ذي القعدة التي في الحديبية لم يتمكن عليه الصلاة والسلام من تنفيذ العمرة لكن عدت عمرة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة - 00:29:13
اذا القاعدة وهذي عمرة القضاء تسمى فهاتان اثنتان وعمرة من جعرانة او جعرانه قسم غنائم حنين في ذي القعدة هذي ايظا اه الثالثة وعمره مع حجته وعمرة مع حجته اه - 00:29:38
لاحظ قال عمرة مع حجته عدها ماذا؟ عمرة عدها عمرة ولما لما ذكر هناك قال اعتمر اربع عمر كلهن في ذي القعدة الا التي مع حجته انه لكي مع حجته - 00:30:05
لا يقصد ان التي مع الحجة ليست معدودة في اه ذي القاعدة لكنها اختلفت عن بقية العمر ان ان بقية العمر النية والتنفيذ كله في ذي القعدة البدو المنتهى كله في ذي القعدة. اما هذه - 00:30:25
التي ما حجت النية كانت قبل في الميقات والفعل كان في ذي الحجة والفعل كان في في ذي الحجة والنية السابقة فاختلفت من هذه من هذه الناحية النملية كانت اه في في في اه ذي القعدة - 00:30:45
والتنفيذ آآ حصل في آآ في ذي الحجة من هذه الناحية اه تلفت اه هذه اختلفت هذه العمرة عن بقية العمر اثابكم الله باب في التقصير في العمرة عن ابن عباس ان معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهم - 00:31:06
اخبره قال قصرت عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص وهو على وهو على المروة او رأيته يقصر عنه بمشقص وهو على على المروة قال باب في التقصير في العمرة. باب التقصير في العمرة واورد حديث - 00:31:35

ابن عباس رضي الله عنهما ان معاوية ابن ابي سفيان آآ رضي الله عنهما اه اخبره قال قصرت عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص وهو على المروة - 00:32:01

او رأيته يقصر عن يقصر عنه بمشقص وهو على المروة آآ هذا الحديث في جواز التقصير في جواز التقصير والحلق افضل وقد تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:32:18

اللهم ارحم المحلقين ثم قالوا والمقصرين قال اللهم ارحم المحركين قالوا والمقصرين قالوا اللهم ارحم المحدثين قالوا والمقصرين قالوا والمقصرين فدعا لهم ثلاث مرات وفي القرآن قدمهم الله عز وجل قال محلقين رؤوسكم - 00:32:38

ومقصرين قدموا التقدير الى التقديم يدل على الفضل الحاصل ان الحلق اه افظل والتقصير جائز معاوية اه يقول قصرت آآ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص - 00:32:56

آآ قيل معناه السهم السهم فيه فيه نصب عريض وقيل المقص الى المقص او يقول او رأيته يقصر عنه بمشقص وهو على المروة وهو على المروة ومعاوية ممن تأخر اسلامهم - 00:33:25

و حجة الوداع تقدم معنا ان الذي حصل هو الحلق مثل ما جاء عندي جابر وغيره الذي حصل هو الحلق والعمر التي قبل هذا لم يكن بها معاوية على ان الاسلام فما بقي الا - 00:33:49

عمرة الجعرانة. في الغالب ان ان هذا في هذه العمرة والحديث تضمن فوائد قال النووي رحمه الله في شرحه للحديث في في آآ في شرحه لهذا الحديث في شرح صحيح مسلم - 00:34:11

قال في هذا الحديث جواز الاقتصار على التقصير وان كان الحلق افضل وسواء ذلك في الحج في وسواء في ذلك الحاج والمعتمر الا انه يستحب للمتمتع ان يقصر في العمرة ويحلق في الحج - 00:34:29

ليقع الحلق في اكمل العبادتين ليقع الحلق في اكمل العبادتين وقد سبقت الاحاديث في هذا وفيه انه يستحب ان يكون تقصير المعتمر او حلقه عند المروة لانه موضع تحلله لان موضع تحلله - 00:34:48

كما يستحب للحاج ان يكون حلقه او تقصيره في منى لانها موضع تحلله وحيث حلق او قصر من الحرم كله جاز وهذا الحديث محمول على انه قصر عن النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة الجعرانة - 00:35:11

لان النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع كان قارنا كان قارئ يعني لم يتحلل من العمرة اه لم يتحلل كغيره اه بعمره بل بقي على احرامه الى يوم النحر وايظا ثبت انه عليه الصلاة والسلام - 00:35:32

بحال هاكا هناك ولم يقصر. نعم احسن الله اليك باب قضاء الحائض العمرة عن ام المؤمنين رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسك واحد - 00:35:54

قال انتظري فاذا طهرتي فاخرجي الى التنعيم فاهلي منه ثم ثم القينا عند كذا وكذا قال اظنه قال غدا ولكنها على قدر نصبك او قال نفقتك قال باب قضاء الحائض - 00:36:17

العمرة الحائض حكمها اذا اه اذا اهلت بعمرة متمتعة بها الى الحج ثم نزل عليها الحيض قبل ان ان تقضي عمرتها وان تؤدي عمرتها حكمها انها تدخل العمرة في الحج تقلب النية فتصبح قارنا - 00:36:40

وهذا الذي حصل لام المؤمنين عائشة رضي الله عنها يعني احرمت بعمرة كسائر زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسقنا الهدي احرمت بعمرة وآآ اه اه لما وصلوا الى سرف قرب مكة نزل عليها الحين - 00:37:08

فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تدخل عمرتها في حجها فصارت بذلك قارنا والقارن اعماله كاعمال المفرد سواء لا يختلف عنه في العمل الا في النية والقارن عليه هادي - 00:37:39

بجمعه بين عمرة وحج في سفر واحدة والا العمل واحد لان عمرة القارن دخلت في اعمال حجه بالنية دخلت في اعمال حجه بالنية فليس عنده اعمال عمرة مستقلة بل اعمال عمرته دخلت في حجه بالنية - 00:37:59

فعائشة لما اه انتهوا من الحج قالت يصدر الناس بنسكين هي ايضا صدرت بماذا بنسكي لا لكن العمرة لم تكن اعمال اعمالها مستقلة

بل كانت داخلة في الحج فهي لما قالت - 00:38:21
يصدر الناس بنسكهم تقصد ماذا مستقلين. مستقلين تقصد مستقلين عمرة مستقلة يتحلل منها ثم حج وهي عمرتها لم تكن لم تأتي باعمال مستقلة عمرة بل ادخلت عمرتها الحج بالنية. قال واصدر بنسك واحد - 00:38:47
واستر بنسك واحد. هذا مرادها بهذا. مرادها انها ليس لها عمرة مستقلة مثل اه صويحباتها زوجات النبي لا رظي الله عنهن وصلوات الله وسلامه عليه قال انتظري فاذا طهرتي فاخرجي الى التنعيم فاهلي منه ثم القينا عند كذا وكذا - 00:39:15
قال اظنه قال غدا ولكنها على قدر ناصى بك او على قدر نفقتك و هذا فيه هذا فيه ان مزيد المشقة في العمل كذلك مزيدا النفقة في العمل لها ثوابها عند الله عز وجل واجرها - 00:39:43
عنده سبحانه وتعالى. افاد هذا الحديث حديث عائشة رضي الله عنها ان من كان حالها كحال ام المؤمنين عائشة وحصل لها مثل هذا الظرف او ما يشبهه او قريبا منه - 00:40:10
آآ فلها ان تقضي عمرة اي تأتي بعمرة مستقلة بعد الحج اذا كانت احرمت متمتعة فحصل لها ما اضطرها الى ان تدخل وعمرتها في حجها فلها ان تقضي اي تأتي بعمرة مستقلة - 00:40:26
فيكون لها عمرتان عمرها داخلة في اعمال الحج بالنية وعمرة مستقلة يأتي بها تأتي بها بعد الحج ولا يفيد آآ لا يفيد هذا الحديث مشروعية العمرة بعد الحج لعموم الحجاج - 00:40:48
خايفين من ذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم لما اذن لها بذلك صحبها عبد الرحمن اخوها ولم ينقل انه اعتمر مع انه مرافق لها في الطريق كله وهم حريصون على كل خير. الصحابة ايضا لما علموا ان النبي صلى الله عليه وسلم سيبقى منتظرا - 00:41:06
حتى تقضي عمرتها ما قالوا ننتهز هذه الفرصة لاداء عمره بعد الحج وهم حريصون على كل خير رظي الله عنهم واربعة سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله - 00:41:26
وصحبه اجمعين الله اليكم وجزاكم الله خيرا ما نفع بكم صلى الله على محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا - 00:41:52